



مركز البيان للدراسات والتخطيط
Al-Bayan Center for Planning and Studies

علاج المشكلة بالأزمة المحتوى الهابط في وسائل التواصل الاجتماعي في العراق بين المجتمع والقانون

حيدر عبد المرشد



سلسلة إصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط

عن المركز

مركزُ البيان للدراسات والتخطيط مركزٌ مستقلٌّ، غيرُ ربحيٍّ، مقرُّه الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسة -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حول قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخصّ العراق بنحو خاصٍّ، ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عام. ويسعى المركز إلى إجراء تحليلٍ مستقلٍّ، وإيجاد حلولٍ عمليّةٍ جليّةٍ لقضايا معقدةٍ تهّمُ الحقلين السياسي والأكاديمي.

ملحوظة:

لا تعبّر الآراء الواردة في المقال بالضرورة عن اتجاهات يتبناها المركز، وإنما تعبّر عن رأي كاتبها.

حقوق النشر محفوظة © 2023

www.bayancenter.org

info@bayancenter.org

Since 2014

علاج المشكلة بالأزمة المحتوى الهابط في وسائل التواصل الاجتماعي في العراق بين المجتمع والقانون

حيدر عبد المرشد *

مدخل

أثار إعلان وزارة الداخلية العراقية عن إطلاقها حملة لمكافحة ما أسمته (المحتوى الهابط) على وسائل التواصل الاجتماعي ردود فعل متباينة كما هو الحال عليه في العراق مع أي قضية تتعلق بالشأن العام، الإعلان الذي رافقه إطلاق منصة إلكترونية للتبليغ عمّا يراه الناس محتوياً هابطاً في وسائل التواصل في العراق، والذي تعزز بالإعمام الذي وجهه رئيس مجلس القضاء الأعلى بتاريخ 2023 / 2 / 8، والذي صب في ذات المسار، فضلاً عن احتوائه لتعريف واسع يحتمل التأويل حول ما يُسأل عنه، إذ وردت فيه فقرة جرّمت «الإساءة المتعمّدة»، وبما يخالف القانون للمواطنين ومؤسسات الدولة بمختلف العناوين والمسميات»، وكما هو واضح فإنّ هذه الفقرة قد تُؤوّل على غير مقاصد رئيس المجلس، وقد تمتد إلى الحريات العامة المتعلقة بالرأي السياسي والنقد للسياسات العامة للبلد، الذي يُعدّ من صميم عملية رسم السياسات العامة وتنفيذها.

وكما هو متوقّع، حالما بدأت وزارة الداخلية بتنفيذ حملة اعتقالات لمن بُلغ عن محتوهم بوصفه هابط، أُثيرَ لغط كبير على مواقع التواصل الاجتماعي على خلفية تلك الاعتقالات، خصوصاً أنّها طالت شخصيات مغمورة، أو وقع تحت طائلتها أشخاص يقدمون محتوى هزلياً يسيراً لا يمكن أن يوصف بأنّه هابط، وتساءل كثيرون عن سبب عدم شمول بعض من «المؤثرات» في وسائل التواصل ممّن يتلفظنّ بالشتائم النابية علناً، فضلاً عن الربط بين الفساد الإداري والتعترّ في مكافحته، خصوصاً في ظل استمرار اللغط بشأن ما أُطلق عليه اسم فضيحة صفقة القرن التي دارت حول سرقة أموال الائتمان الضريبي.

بكل الأحوال، تحاول هذه الورقة تقديم إحاطة بالموضوع، وما يكتنفه من مشكلات، سعيّاً إلى تقديم مقترحات واضحة بهذا الشأن.

أولاً: المحتوى الهابط... نسبية المفاهيم

من البديهي أن أيّ مفهوم اجتماعي يواجه مشكلة النسبية في تحديد معناه، والاتفاق على تعريفه، ويشكّل المحتوى الهابط بوجه خاص موضع اختلاف كبير في تحديد ماهيته، وما الذي يمكن أن يوصف بأنه أخلاقيات هابطة، تبعاً لمعايير المجتمع، أو المؤسسات الاجتماعية المؤثرة.

ولا يكاد يختلف أحد على أنّ نسبية الأخلاق تتغيّر بتغيّر المجتمعات، وما تؤمن به من منظومة ثقافية، وحتى داخل المجتمع الواحد، تختلف باختلاف المجموعات الثقافية ومتبنياتها، ولكي يتعامل مع موضوع بهذه الخطورة، لا بدّ من أن يسبقه حوار اجتماعي واسع يصل إلى الحد الأدنى من الخلاف لتحديد معيار واضح لا يحتمل التأويل لما يكون محتوى هابطاً مرتبطاً بأخلاقيات هابطة.

ويفترض هذا ألا تكون هناك جهة واحدة تحدّد بمفردها ما يمكن أن يكون هابطاً، وينتج عنه محتوى هابطاً، في ظل ثقافة معولمة، وانفتاح لا حدود له على العالم؛ سبب تلاشٍ للمركزيات الثقافية، وانعدام للحدود، وصعوبة في الانكفاء على الذات الجمعية، خصوصاً إذا كانت تلك الجهة هي جهاز الشرطة، الذي يعاني بدوره في العراق من مشكلات لا أول لها ولا آخر، واتهامات بالفساد عبر تقارير حكومية رسمية.

من جانب آخر، وفي مجتمع يشهد تناقضات شديدة مثل المجتمع العراقي، فإنّ آلية التبليغ يجد نفسها تنطوي على خطورة كبيرة، تمكن مجموعة ثقافية، أو جماعة دينية منظمة بصورة جيدة، تمكّنهم من قيادة حملة تبليغات لوصف محتوى ما بأنه هابط، وفقاً لمنظومتها الثقافية الفرعية، ممّا سيصطدم بالحريات التي كفلها الدستور من جانب، وبواجب الدولة بحفظ النظام عبر أسس صحيحة غير خاضعة للشعبيويات، ولا تنساق خلف آراء مجموعة على حساب مجموعة أخرى، مع ضرورة حفظ المنظومة الأخلاقية العامة المتعاهد عليها، والتي انبثق عنها الدستور في الوقت نفسه.

من جانب آخر، فإنّ ظاهرة اللاعقلانية والهبوط في المحتوى المرئي لا تقتصر على العراق وحسب، بل هي ظاهرة عالمية، ترافقت مع الشعبوية السياسية، والاضطرابات الاجتماعية على مستوى العالم، توجد مجموعات تدعو للانقلاب على النظم السياسية الديمقراطية في أوروبا والولايات المتحدة، ومحتوى أتاح لكل من هبّ ودبّ أن يقول ما يريد على وسائل التواصل الاجتماعي،

لدرجة قادت عالم الرموز والروائي الإيطالي الراحل (أمبرتو إيكو) أن يقول إنَّ وسائل التواصل الاجتماعي (تمنح حق الكلام لفيالق من الحمقى، ممَّن كانوا يتكلمون في البارات فقط بعد تناول كأس من النبيذ، دون أن يتسبَّبوا بأي ضرر للمجتمع، وكان يُسكِّتون فوراً، أمَّا الآن فلهم الحق بالكلام مثلهم مثل مَنْ يحمل جائزة نوبل، إنَّه غزو البلهاء)، ممَّا يعني أنَّ هذه الظاهر العالمية بتجليها العراقي لا يمكن أن تحل في ظل تراجع تنموي، وانخفاض في مستويات التعليم، وارتباك اجتماعي كما نشهده في العراق لا يمكن أن تحل بوسائل «شرطوية» تركز على بنية قانونية منقوصة من الأساس.

من جانب آخر، فإنَّ ارتفاع عدد المشاهدات والدعم لمن وُصِفَ محتوَاهم بالهابط يعني أنَّ هناك قبولاً اجتماعياً لهم، بغض النظر عن أنَّ هذا المحتوى وداعميه واعين أو غير واعين، ممَّا يعني أنَّ المشكلة لا تتعلَّق بشخص أمسك جهازه المحمول وأنتج محتوى هابطاً، بل يتعلق بخلل اجتماعي أوسع، لا بدَّ من تداركه وعلاجه على المستوى العام، بما يعني أنَّ المطلوب هو علاج المشكلة وليس آثارها، كما هو حاصل في الحملة موضع الجدل.

ثانياً: النقص القانوني

مع أنَّ العراق يرزح تحت وطأة بنية قانونية مترهلة تتشابك فيها التشريعات وتضرب بعضها بعضاً، إلاَّ أنَّه في الوقت نفسه يشهد نقصاً كبيراً في تغطية المشكلات المستحدثة، خصوصاً في الفضاء الرقمي.

لا يمتلك العراق قانوناً للجرائم المعلوماتية، ومسودة هذا القانون تتعرض للشد والجذب والجدال منذ سنوات، وقدمت نسخ مختلفة منها، وفي كل مرة تُعدَّل من قبل البرلمان تظهر حملة مناهضة للقانون؛ لأنَّ التعديل يضم نصوصاً ملغومة يمكن أن تقيد الحريات العامة، وحرية إبداء الرأي في القضايا السياسية، ونقد الحكومة، والسياسات العامة، وتعوق آليات الرقابة الاجتماعية على الأداء الحكومي.

أمَّا النصوص الجزائية الموجودة في قانون العقوبات العراقي فهي نصوص قديمة، لا تراعي تغيرات الزمن، ولا تنسجم في كثير من مفاصلها مع التحوُّل الديمقراطي الذي شهده البلد، وفي ظل التعسُّف في تنفيذها فإنَّها تقود إلى مزيدٍ من المشكلات بدل أن تحلها، وتُسبِّب الفوضى عوضاً عن حصرها.

ومما يدل على هذا التخبط أنّ الإجراء القانوني الذي تتخذه الأجهزة الأمنية، وما أن يواجه بحملة على مواقع التواصل فإنّه يُترجع عنه، وتحويل مساره، وهو ما لاحظناه مثلاً في قضية الشاب الملقب (عبود سكيبة) الذي يقدم محتوى هزلياً غير مضر، واعتقلته قوات الأمن في ناحية الكحلاء بمحافظة ميسان، وقاد اعتقاله إلى حملة واسعة على وسائل التواصل الاجتماعي سببت بإطلاق سراحه قبل رفعه إلى القضاء، بل وصل الأمر بعدها إلى شموله برواتب الرعاية الاجتماعية التي تقدّمها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وكل هذا حصل في يومين وحسب، ممّا ينبئ عن تخبط كبير، ومطاطبة في تطبيق القوانين.

من جانب آخر، فإنّ ما يمكن أن يسمّى (محتوى هابط) أو (نفاهة) لا يتوفر فيه الفعل الجرمي اللازم للعقوبة عبر القوانين الجزائية العراقية النافذة، خصوصاً قانون العقوبات رقم (111) لسنة 1969 وتعديلاته النافذة، وما ورد فيه من نصوص عن الآداب العامة يحتمل وجوه عديدة، وترك القانون لاجتهادات وتفسيرات الشرطة في ظل نظام ديمقراطي أمر بالغ التعقيد.

الأمر الأكثر خطورة هو النماذج التي يراد تطبيقها في العراق، ففي تبريرها للقرارات القضائية، فإنّ نقيب المحامين العراقيين في سياق تسبب منع المحامين من التلقظ بما يمكن أن ينافي الأخلاق العامة ذكرت مثلاً سيئاً هو النموذج المصري، الذي يخضع لنظام سلطوي شديد، يعاقب فيه بالحبس دون محاكمة حتى حملة الفكر من أساتذة الجامعات والمفكرين، الذين لا يكادون يتمكن من الحديث عن رأيهم السياسي، ولا يسمح لهم بنقد التخبط الحكومي، فيساقون إلى السجن بطريقة مهينة، ولعل من بين أبرز أمثلة هذا القمع هو اعتقال الدكتور حسن نافعة، المفكر وأستاذ العلوم السياسية لأشهر عديدة بأوامر من النيابة، دون محاكمة، وغيره من الأمثلة. الحقيقة أنّ آخر نموذج يمكن أن يحتذى به هو النموذج المصري، الذي يخضع القضاء فيه لمزاج الحاكم، ولا يكاد يصدر قراراً يخالف توجهاته في القضايا العامة.

هذه التعقيدات، تفرض أن يُشرع قانون عراقي واضح ومحدد، يراعي الظروف المستحدثة، وعملية التغيير الديمقراطي في العراق، فضلاً عن المتغيرات الاجتماعي، ويكون القصد منه الإصلاح لا العقاب، ويتوخى الضبط بالندرج دون الذهاب مباشرة إلى النصوص القانونية التي ستكون قاسية لو طبقت على صناعات محتوى لا يتضمن القصد الجرمي اللازم لإيقاع عقوبات القانون العراقي النافذ.

ثالثاً: المحتوى الهابط والمشكلة السياسية

تكفل الدستور العراقي بضمان الحريات الشخصية والحريات العامة، ويمكن لهذه الحريات الدستورية أن تكون مطلقة وقابلة للتأويل بصورة واسعة، وفي الحقيقة فإن حرية التعبير عن الرأي تشمل الغث والسمين، ولكن لا يمكن ولا توجد قوانين تمنع الإنسان من أن يكون تافهاً على المستوى الشخصي، ولا يوجد هناك تجريم لمن يختار بملء إرادته الاستماع إلى محتوى هابط، أو الاشتراك به، ما دامت آثاره لا تمتد إلى اقتراف جريمة عينية تتوفر فيها الدوافع الجرمية، وهو أمر لم يُثبت إلى الآن فيمن وقعت عليهم حملة مكافحة المحتوى الهابط، فهذه الحملة لم تبين -على سبيل المثال- أن من بين أهدافها القضاء على جريمة الاتجار بالبشر، والتوريط في الدعارة عبر الفضاء الرقمي، ومن أُلقي القبض عليهم حتى الآن لم يثبت تورطهم في مثل هذه الجرائم.

ومن البديهي أن الاضطراب السياسي وموقف المجتمع العراقي، بتعبير أدق الجماعات العراقية المختلفة من الحكومة والنظام السياسي غير موحد، ويتعرض للتباسات كثيرة، عززتها احتجاجات تشرين، والعزوف عن المشاركة في الانتخابات، بالمجمل يتعرض النظام السياسي العراقي إلى اهتزاز صورته والثقة به بين المواطنين، ويكاد أي قرار تتخذه الحكومة أن يكون محل هجوم، حتى وإن كانت عوائده مفيدة، مما يعني ضرورة الحذر من أي قرار قد يحدث مزيداً من الإرجاف بالنظام السياسي، وقد لاحظ المراقبون أنه بمجرد الحديث عن الإجراءات «الشرطوية»؛ لمكافحة المحتوى الهابط عجت مواقع التواصل بالهجوم على الحكومة والإجراء، وما أن بدأت بتطبيقه إلا وازداد الهجوم، وشكّلت حملات لرفضه.

بالتأسيس على هذا، فإن القرارات ذات البعد الاجتماعي التي تصدر عن الحكومة في العراق سيكون لها ارتدادات سياسية قد تكون بالغة الخطورة، والحملة على «المحتوى الهابط» ينطبق عليها توصيف الأزمة بصورة كبيرة، ويمكن أن تتخذ ذريعة لمزيد من الهجوم على الحكومة، التي ولدت بعد محاض شديد العسر.

رابعاً: المعطيات الاجتماعية.. كيف يقيّم العراقيون المحتوى الهابط؟

من البديهي أن المجتمعات المستقرة، التي تشهد وجود تنمية مستدامة بما تضمنه من جودة التعليم، وجودة الإنتاج الثقافي بمختلف صوره، هذه المجتمعات تولد في داخلها آليات تنبذ النتاج السيئ بصورة تلقائية، وتجبر صانعي المحتوى على إنتاج محتوى بمستوى عالٍ، يتفق مع المعايير

الاجتماعية المتقدمة، ويفرز المجتمع المستقر آليات رقابة ذاتية، ومعايير عالية لما يمكن أن يكون إنتاجاً جيداً، سواءً كان محتوى إلكترونياً، أو ورقياً، أو بأي صورة من الصور، بل إنَّ هذه المجتمعات تعود أفرادها على نظام تفكير يرتكز على تعليم جيد يكون التفكير النقدي محوره، ويمكن الفرد من أن يضع أي فكرة تحت مجهر المساءلة.

ويتفحص المجتمع المستقر المتعلم النتاج المعرفي تفحصاً دقيقاً، ويناقش الأفكار، ويبلور المواقف الاجتماعية على هذا الأساس من التفكير النقدي الواعي، بمعنى أنَّ آليات الضبط الاجتماعي تسيّر وفق منظومة أخلاقية معرفية قد لا تكون مدونة بصورة قوانين ملزمة، بل هي أعراف راسخة، تميّز بين الهابط والقيم، وبين الأصيل والدخيل، في سعي إلى تطوير الهوية، وترسيخها من دون الانسلاخ عن جذورها وقيمها المؤسسة.

وفي العراق، تسيّر الأمور على عكس ما ذكرناه، إذ يشهد ارتباكاً اجتماعياً مقلقاً، فالهزات الاجتماعية المتواصلة التي يتعرّض لها العراقيون منذ عقود بصورة عنيفة ومنظمة، وازدياد حدة التناقضات الاجتماعية، وضعف التنمية، التي تتعرض إلى محتوى منافي للأخلاق العامة وارد من خارج العراق بصورة قوية، ومحترفة، في ظل تراجع مستويات التعليم، قاد إلى انحدار الذوق العام، ومكّن من نستطيع وصفهم بالتافهين من صناعة محتوى يحظى بقبول واسع، يجد جمهوراً يتقبله، ويرحب به، ويرفع نسبة مشاهدات صنّاعه بصورة كبيرة، إلى درجة أنَّ بعض ممَّن ألقي القبض عليهم في مطلع الحملة قد نالوا من مواقع التواصل الاجتماعي العالمية دروع مكافئة لسعة انتشار محتوهم، بغض النظر عن مضامينه ومدى قيمته، ممَّا يعني أنَّ مكافحة المستوى الهابط في مواقع التواصل في العراق وبالقدر الذي تقع مسؤوليته على عاتق الدولة، فإنَّه أيضاً يحتاج إلى حملة اجتماعية، وتطوير مستويات التعليم، ورفع الذائقة العامة، من دون الاقتصار على قرارات منع قضائية، أو إجراءات «شرطوية».

إنَّ الردع الأخلاقي إمَّا يبدأ من اللبنة الأولى لمجتمع شرقي مثل المجتمع العراقي، ونعني به العائلة، وبالقدر الذي تكون فيه العائلة متماسكة، وتوفر لأفرادها التربية المتسقة مع المنظومة الأخلاقية الاجتماعية، وتحرص على التعليم الجيد، وتمرّر القيم وفق عملية التنشئة بسلاسة عبر الأجيال، فإنَّه تنتج أفراداً قادرين على التمييز بين ما يعده المجتمع هبوطاً أخلاقياً أو أخلاقاً جيدة.

من جانب آخر، وبالعودة إلى الخلل القانوني، هل يمكن القول إنَّ هذا المحتوى الذي يوصف

بأنه هابط تقف خلفه دوافع جرمية تلزم بأن تكون العقوبات المترتبة عليه مشددة؟ ويجازى مقدمه بالحبس في سجون تفتقر لمنظومة التأهيل الصحيحة، بل إنها تخرّج المخطئين والمعرّ بهم محترفين للجريمة، ناقمين على المجتمع.

وفي السياق نفسه، وبفرض سيطرة الحكومة على صناعة «المحتوى الهابط» داخل العراق، كيف يمكن لها أن تفرض رقابة على المحتوى الهابط القادم من خارج الحدود، وهو واسع ولا يكاد أن ينحصر في مجتمع دون آخر، حتى المجتمعات الغربية تشهد مثل هذا الانحدار عن المنظومة الأخلاقية السائدة، لكنّها وبالقدر الذي تتشدد في قوانينها، فإنّها تنحصر في منعها الإخلال بالنظام العام، ولا تتجه مباشرة إلى الحبس، بل تفرض غرامات مالية، أو تجر المخرّقين على الانخراط في نشاطات خدمة اجتماعية، أو دورات تأهيلية وفق حاجة كل فرد، وهو ما ينبغي أن يتخذ في العراق.

خامساً: العراق والمشكلة الرقمية

ما يزال العراق يقبع في مراحل متأخرة من اللحاق بالتقدّم التقني الحاصل في تنظيم الفضاء الرقمي والسيطرة عليه، لا توجد في العراق سيطرة على شركات الإنترنت، أو بوابات النفاذ إلى الشبكة الدولية، فضلاً عن تأخر الربط ب(الكابل الضوئي)، ولا توجد نقط اتصال حكومي مع الشركات التي تدير مواقع التواصل الاجتماعي العالمية، التي توجد لها مكاتب إقليمية في دول الجوار افتتحت بالتنسيق بين الحكومات الوطنية واليونسكو، وتلتزم الشركات بموجب التفاهم المعقود مع الحكومات بالتعاون التام؛ لغرض حصر الجريمة عبر الفضاء الرقمي، ويوجد خلاف كبير بين المؤسسات الحكومية في العراق بشأن الجهة التي يفترض أن تكون المسؤولة عن هذا الموضوع في ظل تعدّد الأهداف التي تحتتها كل مؤسسة لنفسها.

خلاصة القول، لا يمتلك العراق التقنية اللازمة لحصر المحتوى الرقمي، فتلجأ الحكومة إلى الطرائق التقليدية التي تقود إلى مشكلات أكثر تعقيداً، تطرقنا لها بالتفصيل.

سادساً: ما العمل؟

إزاء ما ذكرناه من مشكلات، نضع هنا مجموعة من المقترحات، يمكن أن تضيء الطريق نحو خطة وطنية تحقق الأهداف النبيلة المرجوة من حملة مكافحة المحتوى الهابط من دون أن يكون لها مساس بالحريات العامة، وبطريقة تضمن تحقق الرضا العام، وتمكن الحكومة من الحصول على

الدعم الاجتماعي اللازم للسياسات المتخذة في هذا السياق.

1. لا بدّ من سدّ النقص التشريعي الحاصل في القوانين العراقية واللازمة لتوفير الغطاء القانوني السليم لحملة الحكومة، لا يمكن أن يُحاسب صناع محتوى لا يقصدون الجريمة بقوانين موجّهة للجرائم، يمكن تغطية ما يتعلق بهذا النقص عبر قانون الجرائم الالكترونية بتضمينه فقرة تتعلّق بهذا الموضوع، شرط ألاّ يُعاقب المخالفين من المرة الأولى بالسجن المشدّد كما هو معروض اليوم، وأن تُنقّى المسودة المعروضة، ممّا قد يهدّد الحريات العامة وحرية التعبير.

2. نقترح تشكيل مركز وطني لتقييم المحتوى العراقي في مواقع التواصل الاجتماعي، يكون له مجلس يتخذ القرارات، ويعينه في عمله كادر متخصص بالشؤون الرقمية، وأن يكون المجلس بعضوية من متخصصي علم الاجتماع وعلم النفس، والقانون وعلم السياسة، وممثلين عن المجتمع المدني بصورة دورية، وأن يؤخذ رأي الجامعات والمراكز المتخصصة لكي يُقيّم المحتوى عبر هذا المركز، ويُتخذ القرار بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس المركز، وترفع توصياته إلى الجهات القضائية المختصة التي تتخذ الإجراء وفق قانون يراعي الظروف الاجتماعية، ولا يساوي بين المجرم وغير المتعلم الذي ينتج محتوى هابطاً.

3. بالتوازي مع محاسبة منتجي «المحتوى الهابط» تناط بالمركز مسؤولية دعم منتجي المحتوى الجيد، سواءً كان المحتوى علمياً، أم ترفيهياً، أم فنياً، وغيرهم، مثل تكريمهم مالياً، وإقامة دورات لتطوير مهاراتهم وغيرها من صور الدعم.

4. من المهم توحيد الجهات المسؤولة عن الفضاء الرقمي في العراق، وضبط المحتوى الرقمي، وتوجيهها للفصل بين ما هو جريمة إلكترونية تهدد أمن البلاد، وبين محتوى مرتبط بالظروف الاجتماعية العامة، وبالطرف الخاص لمنتجه. تعمل المؤسسات الحكومية المعنية بالفضاء الرقمي في العراق في أجواء من المنافسة غير الإيجابية، وتكاد كل مؤسسة تعرقل عمل الأخرى وتتداخل فيما بينها بالصلاحيات، من المهم في الحد الأدنى تشكيل لجنة وطنية عليا بقرارات ملزمة لأعضائها تضمن عدم التعارض في العمل وتوحيد المخرجات.

5. البدء بحملة وطنية شاملة لرفع الوعي بين الشباب، وأن تكون بالتوازي مع تفعيل منتديات الشباب التي تقدّم لهم نشاطات متنوعة تشغل وقتهم وتمنعهم من الغرق في مواقع التواصل ومحتواها

الهابط، وأن تتضمن برامج تثقيفية ونشاطات معرفية تعزز الوعي، وتدفع الشباب باتجاه القراءة التي ترفع ذائقهم الأدبية والفنية.

6. التركيز على الطلاب عبر توحيد جهود وزارتي التربية والتعليم العالي في وضع مقررات دراسية بمستويات متعددة، حول الأمن السيبراني، والمحتوى اللائق، وطرائق صناعة محتوى عراقي بمعايير راقية تجبر المجتمع على متابعتها ونبد المحتوى المسيء.

7. التشدد في عقوبة من يوفر الحماية لصناع المحتوى الهابط، خصوصاً الإناث اللواتي يتمتعن بحماية بعض الفاسدين في الأجهزة الأمنية وشاغلي المناصب الحكومية، والإعلان عن المعاقبين بصورة واسعة النطاق بطريقة تجعل الباقين يحذرون من الانخراط في هذا المحتوى الهابط وحمايته.